رقم الوثيقة: AMR 51/051/2006
5 أبريل/نيسان 2006

الولايات المتحدة الأمريكية:خارج مجال الرادار- الرحلات الجوية السرية إلى التعذيب و"الاختفاء"

ملخص

"إن إرسال السجناء إلى ما وراء البحار لانتزاع المعلومات منهم من خلال تعذيبهم بالماء ونزع أظافر أقدامهم وأظافر أيديهم، ومن خلال الضرب والصعق بالكهرباء، بناء على طلب مسؤولي الولايات المتحدة، أمر لاإنساني ويجب أن يتوقف".

عضو الكونغرس الأمريكي إدموند ماركي، 12 مارس/آذار 2005

في مايو/أيار 2005، عاد إلى عالم البشر في حالة من الذهول والصدمة ثلاثة من الرجال أفلتوا من شبكة السجون السرية التي نشرتها الولايات المتحدة في مختلف بقاع الأرض. وكان هؤلاء قد رُحِّلوا من مكان إلى آخر في رحلات سرية منذ 2003، واعتقلوا في أماكن مختلفة دونما أي اتصال مع العالم الخارجي. وتبعتهم منظمة العفو الدولية إلى اليمن، حيث ألقت قصصهم المضنية بعض الضوء الخافت على نظام للتوقيف والترحيل والاعتقال السري أقامته الولايات المتحدة الأمريكية وسط الظلمة الحالكة في سياق "الحرب على الإرهاب".

فمحمد باشميلة وصلاح علي قارو اعتُقلا في الأردن وسُفِّرا إلى حجز الولايات المتحدة في أكتوبر/تشرين الأول 2003. وبعد ذلك بشهرين، اعتُقل محمد الأسد في تنزانيا وسُلِّم إلى موظفين رسميين تابعين للولايات المتحدة. أما بالنسبة لعائلاتهم، فلم يكن لديها أدنى فكرة عما حدث سوى أنهم "اختفوا".

وحقيقة الأمر هي أنهم احتجزوا في ما لا يقل عن أربعة مرافق تديرها الولايات المتحدة، وربما في ثلاث قارات مختلفة. واستناداً إلى المعلومات التي قدمها الرجال لاحقاً، فإن من المحتمل أن يكونوا قد احتجزوا في جيبوتي وأفغانستان، وفي أماكن أخرى في أوروبا الشرقية.
على ما يبدو، نُقل محمد باشميلة وصلاح علي قارو إلى أفغانستان إثر اعتقالهم في الأردن، وتم احتجازهم فيما يبدو أنه مرفق اعتقال ذي إجراءات أمنية فائقة يُكبل فيه السجناء بالأغلال المثبتة بحلقة في وسط أرضية الزنزانة بصورة دائمة. ونُقل محمد الأسد جواً على متن طائرة صغيرة تابعة للولايات المتحدة إلى موقع ربما يكون في جيبوتي، حيث استنطقه موظفون رسميون أبلغوه أنهم ينتسبون إلى مكتب التحقيق الفدرالي. ثم نُقل جواً إلى مكان ما "شديد البرودة"، حيث احتُجز في مركزين للاعتقال.

في أواخر أبريل/نيسان 2004، جُرِّد الرجال الثلاثة من ملابسهم وأُعطوا سراويل داخلية بلاستيكية قادرة على امتصاص السوائل وأوفرهولات زرقاء ليلبسوها. وكُبّلوا بالأصفاد وقُيدوا بالسلاسل، وعُطلت حاستا السمع والبصر

لديهما، ووُضعا على متن إحدى الطائرات. ومع احتمال أن يكونوا قد بدأوا سفرهم على متن رحلات مختلفة، إلا أن الثلاثة يقولون إنهم وبعد بضع ساعات هبطوا وأُلقي بهم بصورة خشنة في طائرة مروحية مع سجناء آخرين طارت بهم لفترة تصل إلى ثلاث ساعات. ولدى هبوطها، اقتيد الرجال إلى مركز جديد للاعتقال بالسيارة.

أما مكان سجنهم السري الأخير، وهو مرفق يخضع لإجراءات أمنية فائقة قضوا فيه 13 شهراً، فلا يزال غير معروف. بيد أن المعلومات التي أدلى بها الرجال تشير إلى احتمال أن يكون في أوروبا الشرقية. وقد بُذلت جهود هائلة لإحاطة المكان بالسرية عن المعتقلين – فلم يُسمح لهم أبداً برؤية ما في الخارج، بينما نُزعت الرقع الملصقة على المواد الغذائية، وهلمجرا. ولشهر إثر شهر، ظل الرجال بلا أدنى فكرة عما إذا كان الوقت نهاراً أم ليلاً، وعما إذا كان الجو مشمساً أم ماطراً، وعما إذا كانت معاناتهم المبرحة المتمثلة في التحديق لأيام لا تنتهي في جدران خالية، أو الخضوع للاستجواب، سوف تتوقف في يوم من الأيام.

أما الرحلة الجوية التي أعادت الرجال إلى اليمن في 5 مايو/أيار 2005 فاستغرقت سبع ساعات بلا توقف. ويقول مسؤولون يمنيون إنهم لم يُبلَّغوا من قبل سلطات الولايات المتحدة بأن الرجال قادمون إلا قبل ذلك بيوم واحد، بينما لم تُقدَّم إليهم أية معلومات بشأن أي تُهم موجهة إلى الرجال. وبعد ذلك، أصدرت سلطات الولايات المتحدة توجيهات إلى الموظفين الرسميين اليمنيين باعتقال الرجال، وعلى ما يبدو وعدت بإتباعهم في وقت لاحق بملفات قضاياهم. و لم تصل ملفات القضايا حتى يومنا هذا.

وفي 13 فبراير/شباط 2006، وبعد أكثر من تسعة أشهر من الاعتقال التعسفي في اليمن، وبعد مرور أكثر من عامين ونصف العام منذ اعتقالهم ابتداءً، قُدِّم الرجال الثلاثة للمحاكمة في صنعاء. ووُجِّهت إلى كل منهم تهمة تزوير وثائق سفر للاستخدام الشخصي. و لم توجه إلى أي منهم تهمة تتعلق بالإرهاب؛ بينما أبلغ رئيس النيابات الخاصة في اليمن منظمة العفو الدولية أنه ليس ثمة شبهات حولهم بالتورط في مثل هذه الأمور. وأقر الرجال الثلاثة بذنبهم، وأمر القاضي بأن يُكتب في السجل الرسمي للمحاكمة أنهم كانوا معتقلين في مكان غير معلوم لدى الولايات المتحدة الأمريكية. وفي 27 فبراير/شباط، حكم القاضي على الرجال بالسجن سنتين لكل منهم، مضيفاً توجيهاته بأن: "تُحتسب الفترة التي قضاها المتهمون في السجون خارج البلاد كجزء من مدة حكمهم". وقدَّر أنه بالإضافة إلى الأشهر التسعة التي قضوها في السجن في اليمن، فإن الفترة التي قضوها في الاعتقال السري لدى الولايات المتحدة قد بلغت 18 شهراً على الأقل، وأمر بالإفراج عنهم.
أُفرج عن محمد الأسد من الحجز في 14 مارس/آذار. بينما نُقل محمد باشميلة وصلاح قارو إلى عدن، حيث أُفرج عنهما في حوالي منتصف ليلة 28/27 مارس/آذار. ووجُّهت إليهما تعليمات بمراجعة الأمن السياسي كل شهر وعدم مغادرة عدن بلا إذن.

وأبلغ محمد الأسد منظمة العفو الدولية عند الإفراج عنه: "بالنسبة لي، سيكون علي الآن أن أبدأ حياتي من جديد، لأنني لن أستعيد حياتي القديمة أبداً". فأعماله قد انهارت، وهو مثقل بالديون ولا يعلم ما إذا كان سيسمح له بالعودة إلى تنزانيا. أما محمد باشميلة وصلاح على قارو فلا يعلمان ما إذا كانا سيحصلان على النقود أو الإذن للعودة إلى

زوجتيهما اللتين خلّفاهما في إندونيسيا. والرجال الثلاثة يعتقدون أن وصمة كونهم خطراً أمنياً ستبقى معهم وأنهم لن يتمكنوا من أن يعيشوا حياة طبيعية. وما زالت صحتهم العقلية والبدنية متدهورة نتيجة للتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك فترات العزلة والاعتقال السري الطويلة.

إن هذا هو الثمن الإنساني للممارسات اللاشرعية والسرية التي ينطوي عليها برنامج الولايات المتحدة للتسليم السري – وهو ثمن نادراً ما يجد طريقة إلى عناوين الصحف الرئيسية.

عمليات التسليم السري

تتضمن عمليات الترحيل السري تسفير أشخاص من بلد إلى آخر بطرق تتجاوز جميع الإجراءات القضائية والإدارية الواجبة. وفي سياق "الحرب على الإرهاب"، باشرت الولايات المتحدة الأمريكية هذه الممارسة في العادة واستخدمتها بتعاون أو تواطؤ أو سكوت من جانب حكومات أخرى. وهدفها هو الإبقاء على المعتقلين بعيداً عن أنظار القضاء، الذي يمكن أن يعرقل عمليات الاستجواب وجمع المعلومات الاستخبارية.

وقد أقدمت وكالة الاستخبارات المركزية للولايات المتحدة الأمريكية (السي آي أيه) على عمليات نقل سرية للمشتبه بانخراطهم في الإرهاب إلىحجز دول أخرى – بما فيها مصر والردن وسوريا – عرف عنها ممارسة التعذيب أثناء الاستجواب، مستخدمة في ذلك طائرات مستأجرة من شركات وهمية وأخرى تابعة لشركات طيران قانونية.

وشمل برنامج التسليم السري كذلك ترحيل أشخاص إلى حجز الولايات المتحدة، سواء في خليج غوانتانامو، بكوبا، أو في مراكز الاعتقال في العراق وأفغانستان، أو في مرافق سرية تابعة للسي آي أيه تُعرف باسم "المواقع السوداء" وتتوزع على مناطق مختلفة من العالم.

ويتحدث المسؤولون عن التسليم السري أحياناً بأنه، وببساطة، وسيلة ناجعة لنقل من يشتبه بأن لهم صلة بالإرهاب من مكان إلى آخر بلا إجراءات بيروقراطية. ومثل هذه التوصيفات ليست سوى محاولة هزيلة لإخفاء الحقيقة المتعلقة بنظام يضع الضحايا خارج نطاق حماية القانون، كما يضع الجناة فوقه.

وتنطوي عملية التسليم السري هذه على انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان، ولا تزدهر إلا في كنف السرية. فمعظم الضحايا قد اعتقلوا على نحو غير قانوني في المقام الأول – إذ اختطف بعضهم، بينما حُرم آخرون من أي إجراءات قانونية تتيح لهم، على سبيل المثل، الطعن في ترحيلهم إلى بلدان يسود فيه التعذيب. كما إن العديد ممن اعتقلوا بصورة غير قانونية في بلد ما ورُحلوا في وقت لاحق إلى بلد آخر على نحو غير قانوني انتهوا في آخر الأمر إلى "الاختفاء"، بما في ذلك في حجز الولايات المتحدة. ولا يزال مكان وجودهم غير معروف. وقد ذكر كل واحد من ضحايا التسليم السري قابلته منظمة العفو الدولية أنه قد تعرض للتعذيب أو لسوء المعاملة.

أما الاعتقال السري فهو رديف عمليات التسليم السري. وقد أتاحت عمليات التسليم السري للولايات المتحدة الأمريكية ترحيل من تسميهم "المعتقلين ذوي القيمة العالية" – وهم أشخاص يعتقد أن لديهم معلومات استخبارية

حساسة للغاية بحيث لا يمكن ائتمان دولة عميلة عليها – إلى "المواقع السوداء" التي تديرها السي آي أيه في أنحاء مختلفة من العالم وتحيطها بالسرية إلى درجة أنها تصبح في المحصلة خارج القبضة الرسمية للولايات المتحدة والقانون الدولي.

أما نطاق برنامج التسليم السري فهو بحكم تعريفه صعب القياس بسبب ما يكتنف "اختفاء" العديد من الضحايا من سرية. فأفراد عائلاتهم كثيراً ما يترددون في الإبلاغ عن فقدان أقربائهم خشية أن تنقضَّ أجهزة الاستخبارات عليهم. وغدت قلة من الحالات – حوالي 25 – في دائرة الضوء عندما أُفرج عن الضحايا أو سمح لهم بالاتصال بمحام، مع أن ذلك لم يكن شائعاً. واستناداً إلى هذه الحالات، وإلى معلومات أخرى تم جمعها من طيف عريض من المصادر، توصلت منظمة العفو الدولية إلى قناعة بأن هناك المئات من ضحايا عمليات التسليم السري.

لقد لقيت عمليات التسليم السري التي تورطت فيها دول أوروبية اهتماماً كبيراً في وسائل الإعلام ومن قبل منظمات حقوق الإنسان. بيد أن اعتقال معظم الضحايا المعروفين بدأ في باكستان، حيث تبقي حكومتها على أواصر عمل وثيقة مع الولايات المتحدة الأمركية في المجال الاستخباري. وذكرت الحكومة الباكستانية أنها قد اعتقلت نحو 700 ممن يُشتبه بأن لهم صلة بالإرهاب، بينما سُلِّم العديد منهم إلى عهدة الولايات المتحدة. والعديد من هؤلاء المعتقلين – رجالاً ونساء وأطفالاً – قد "اختفوا".

أما الولايات المتحدة الأمريكية فتعترف باستخدامها عمليات التسليم السري، غير أنها تقول إن هذه العمليات تتم وفقاً لقانون الولايات المتحدة ولالتزاماتها بمقتضى القانون الدولي. وقد باشرت عدة دول أوروبية تحقيقات رسمية بشأن أنشطة السي آي أيه المزعومة وبشأن التواطؤ المزعوم لحكومات أوروبية في مثل هذه الأنشطة. وما زال العالم في انتظار نتائج هذه التحقيقات.

ترحيل إلى التعذيب

أورد الأشخاص الذين سُلِّموا إلى دول أخرى لاستجوابهم بأنهم تعرضوا للضرب بالأيدي أو العصي، أو أجبروا على الوقوف لأيام بلا راحة، أو عُلِّقوا ورؤوسهم إلى الأسفل بينما كان الضرب ينهال على باطن أقدامهم، أو حرموا من الطعام أو النوم. ووصف المدير السابق لمركز مكافحة الإرهاب التابع للسي آي أيه ما حدث لأحد المعتقلين الذين سُلِّموا إلى مصر قائلاً: "خلعوا أظافره على وجه السرعة، فراح يدلي بالمعلومات". وفي بعض الحالات، ارتقت ظروف الاعتقال بحد ذاتها، بما في ذلك الحبس الانفرادي المطوَّل، إلى مرتبة المعاملة القاسية. ومع ذلك، ليس بإمكان أحد التحقيق في هذه الانتهاكات، ناهيك عن وقفها، نظراً لأن هوية معظم ضحايا التسليم السري وظروفهم وأماكن وجودهم تظل طي الكتمان.

لقد ادعت حكومة الولايات المتحدة أن عمليات التسليم السري لا تؤدي إلى خطر التعرض للتعذيب. فذكرت وزيرة الخارجية كوندوليزا رايس أن الولايات المتحدة الأمريكية، وحيث يكون ذلك مناسباً، "تسعى إلى الحصول على تأكيدات بأن لا يتعرض الأشخاص الذين يُسفَّرون للتعذيب". وحتى لو تم القبول بفرضية أنه لا يقصد بالتسليم

السري تسهيل الاستنطاق تحت التعذيب، فإن الرهان على مثل هذه "التأكيدات الدبلوماسية" لا يفي بمقتضيات الواجب المطلق لجميع الدول في أن لا تُسفِّر شخصاً إلى دولة يمكن أن يتعرض فيها لخطر التعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة (مبدأ *عدم الإعادة القسرية*). وفي حقيقة الأمر، فإن الفرضية التي تقوم عليها هذه التأكيدات هي مجرد كلام فارغ. فإذا كان خطر التعذيب أو سوء المعاملة في الحجز عظيماً إلى درجة أنه يجب على الولايات المتحدة الأمريكية السعي إلى الحصول على التأكيدات بأن الدولة المستقبلة لن تسيء التصرف كما تفعل عادة، فمن الواضح تماماً أن الخطر ماثل إلى حد أنه ينبغي عدم السماح بالترحيل.

وإحدى الحالات التي حققت فيها منظمة العفو الدولية هي واحدة من عدة حالات تسلط الضوء على أن ثمة نمطاً واضحاً من ترحيل المشتبه بأن لهم صلة بالإرهاب إلى دولة أخرى بغية استجوابهم تحت التعذيب. فمحمد حيدر زمّار، وهو مواطن ألماني من أصل سوري، أُخضع للاستجواب من قبل الشرطة الألمانية في أعقاب هجمات 11 سبتمبر/أيلول 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية، إلا أنه لم يجر توقيفه. وفي أوائل ديسمبر/كانون الأول 2001، اعتُقل على أيدي عملاء المخابرات المغربية في مطار الدار البيضاء – وعلى ما يبدو استناداً إلى معلومات استخبارية زودتهم بها ألمانيا – وقام موظفون في المخابرات المغربية واستخبارات الولايات المتحدة بالتحقيق معه لمدة تزيد على أسبوعين. ثم وُضع، بحسب ما ذُكر، على متن طائرة غلفستريم V نفاثة تابعة للسي آي أيه نقلته إلى العاصمة السورية، دمشق، ومن الواضح أن الغرض من ذلك كان التحقيق معه تحت التعذيب. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2002، وصل ستة من عملاء الاستخبارات الألمانية إلى دمشق وقاموا باستجواب محمد زمّار لثلاثة أيام. وكما أشارت مجلة *دير شبيغل*، "ليست هناك من محكمة تعمل بمقتضى حكم القانون يمكن أن تقبل في يوم من الأيام بما يترتب على تحقيق في سجن بدمشق مشهور بسمعته السيئة لما يمارس فيه من تعذيب". أما مكان وجود محمد الزمّار حالياً فغير معروف، مع أنه يعتقد بأنه ما زال في أحد السجون السورية بينما وصفت حالته بأنه أشبه بـ"هيكل عظمي".

التحليق خارج مجال الرادار

كثيراً ما تستشهد الدول التي تسمح لطائرة السي آي أيه بعبور مجالها الجوي وباستخدام مطاراتها باتفاقية الطيران المدني الدولي، المعروفة أيضاً باتفاقية شيكاغو. وتقول هذه إنها لا سلطة لها تخولها طرح الأسئلة عن أسباب الرحلة أو الصعود على متن الطائرة في المطار بسبب فقرة في الاتفاقية تسمح للرحلات الجوية الخاصة غير التجارية بالتحليق فوق بلد ما أو التوقف لأغراض فنية في هذه المطارات دونما تصريح أو إشعار مسبق.

وعلى ما يبدو، فإن هذا هو أحد الأسباب الكامنة وراء اعتماد برنامج التسليم السري لوكالة الاستخبارات المركزية على طائرات مستأجرة بصورة خاصة عوضاً عن الطائرة العسكرية أو غيرها من الطائرات الرسمية. ففي بعض الحالات، تُشغِّل السي آي أيه شركات وهمية لا توجد إلا على الورق، مثل "بريمير إكزيكيوتيف ترانسبورت". وفي أحيان أخرى، هناك متعاقدو نقل آخرون لديهم مكاتبهم وموظفوهم فعلاً، ولكن يخضعون إلى درجة كبيرة ،كما يبدو، لسيطرة السي آي أيه، مثل "إيرو كونتراكتورز". وفي بعض الحالات، تستأجر السي آي أيه طائرات من وكلاء عاديين لطائرات للإيجار، مثل "ريتشمور أفييشن". فقد استخدمت السي آي أيه، مثلاً، طائرة غولفستريم

4 المملوكة لريتشمور (والمسجلة ابتداء تحت رقم N85VM، وحالياً تحت رقم N227SV) مراراً وتكراراً في ما يربو على 100 رحلة جوية إلى خليج غوانتانامو.

غير أن استخدام طائرات خاصة لا يعطي السي آي أيه أو أي وكالة استخبارية أخرى الحق في فعل أي شيء تشاء دونما تدخل. فاتفاقية شيكاغو توضح بأن لكل دولة الحق في أن تطلب من الطائرة التي تحلق فوق أراضيها أن تهبط في مطار معين للتفتيش إذا ما كانت هناك "أسباب معقولة للاعتقاد بأنها تُستخدم لأي غرض لا يتساوق مع أهداف الاتفاقية". ونظراً لما تمثله عمليات التسليم السري من انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فإنها تستتبع اعتبار أن نقل معتقل أو المساعدة على نقله أو السكوت عن ذلك، في مثل هذه الظروف، غرض لا يتساوق مع أهداف اتفاقية شيكاغو. ويشكِّل تسليط الأضواء على نحو مكثف من قبل وسائل الإعلام ومنظمات حقوق الإنسان والهيئات البرلمانية على أرقام رحلات بعينها وعلى شركات لتأجير الطائرات تبدو متورطة في عمليات التسليم السري "أسباباً معقولة" للشك، ولذا فهي تعطي الدول الحق – بل تفرض عليها واجباً – في إيقاف أي طائرة يُشتبه بتورطها في عمليات التسليم السري.

إن استخدام الطائرات الخاصة ليس فحسب ألعوبة لمحاولة تجنب التدقيق في برنامج التسليم السري. فالطائرات والشركات المستخدمة في عمليات التسليم تتغير باستمرار على ما يبدو. فما إن يُربط اسم طائرة أو شركة بعينها برحلات نقل سرية للمعتقلين لعدد كبير جداً من المرات، حتى تختفي، في الغالب، عن شاشات الرادار.

وقد جمَّعت منظمة العفو الدولية قائمة بأسماء الشركات التي يحتمل أن تكون قد تورطت بدرجة ما في عمليات التسليم السري وفي عمليات سرية أخرى. وتتضمن القائمة، التي أُدرجت في وثيقة *الولايات المتحدة الأمريكية: دون مدى الرادار -- الرحلات الجوية السرية إلى التعذيب و"الاختفاء"*، أسماء الجهات المالكة أو المشغِّلة للطائرات التي تم تعقبها في حالات معروفة للتسليم السري وفي عمليات أخرى للسي آي أيه، وكذلك أسماء بعض الشركات – التي يعتقد أن لها صلة بالاستخبارات – المذكورة في أذون وكالة مصلحة الملاحة الجوية لجيش الولايات المتحدة للهبوط على نطاق العالم بأسره، وكذلك في عقود وزارة دفاع الولايات المتحدة للتزويد بالوقود. وشكِّلت القائمة الأساس لمجموعة من الطائرات تم تعقب رحلاتها ما بين 2001 و2006.

إن القلق يساور منظمة العفو الدولية بشأن الدور الذي لعبته الشركات الخاصة في المساعدة على التسليم غير القانوني للمعتقلين، وتعتقد أن هذه الشركات تخاطر بأن تعتبر شريكة في انتهاكات لحقوق الإنسان. وقد كتبت منظمة العفو الدولية إلى الشركات التي ارتبطت طائراتها بعمليات التسليم السري طالبة منها تزويدها بالمعلومات المتعلقة برحلات بعينها، بما فيها خط سير هذه الرحلات والغرض منها والتفاصيل المتعلقة بمن كانوا على متنها. وحتى اليوم، لم تتلق المنظمة أي رد.

ولدى منظمة العفو الدولية سجلات بنحو 1,000 رحلة جوية على صلة مباشرة بالسي آي أيه، ومعظم هذه قد استخدَم المجال الجوي الأوروبي؛ كما إن الطائرات التي قامت بهذه الرحلات قد كانت تُشغَّل على الدوام تحت

إشراف وكالة الاستخبارات المركزية من خلال شركات استُخدمت كواجهات للتغطية. وفي فئة ثانية من الرحلات، ثمة سجلات لنحو 600 رحلة جوية أخرى قامت بها طائرات تأكد أنها قد استخدمت، ولو لفترات مؤقتة على الأقل، من جانب السي آي أيه. وأخيراً، هناك ما يربو على 1,000 رحلة جوية أخرى قامت بها طائرات تملكها شركات ترتبط بالسي آي أيه، ولكن لم يعرف عنها ارتباطها بأي حالات معروفة من التسليم السري.

بيد أن سجلات الرحلات الجوية لا تظهر الأنشطة العيانية للطائرات. فكل ما تكشف عنه هو ما إذا كانت الطائرات قد نشطت في إقليم بعينه في فترة زمنية بعينها. كما إنها لا تثبت أن طائرة محددة قد متورطة في عملية للتسليم السري. ومع ذلك، فإنها توفر أحياناً قطعة كبيرة القيمة من الأحجية يتولى ضحايا عمليات التسليم الذين تسنح الفرصة ليرووا حكاياتهم إكمال الصورة بواسطتها. وفي الحالات القليلة التي يمكن تحديد تفاصيل ومواعيد عملية الاختطاف والترحيل على وجه الدقة، كانت منظمة العفو الدولية قادرة، في كثير من الأحيان، على المطابقة بين عملية التسليم وبين ما في سجل الرحلات من معلومات تتعلق بها.

ومع أن عمليات التسليم قد تمت، إلى حد كبير، تحت إشراف السي آي أيه، إلا أن وكالات أخرى للولايات المتحدة قد شاركت، كما هو ظاهر، في عمليات استئجار الطائرات أو في تشغيلها. فقد تولى إصدار العقود المتعلقة بطائرات معينة تم التعرف عليها وقامت بعمليات التسليم السري مكتب غامض لبحرية الولايات المتحدة بدلاً من السي آي أيه. ووردت أنباء كذلك عن أن فرقاً تتولى من الناحية الفعلية عمليات للتسليم السري قد تضمنت أعضاء في وحدات القوات الخاصة العسكرية، وكذلك موظفين في السي آي أيه. ولدى منظمة العفو الدولية نسخ من تقارير عن عمليات تقصٍ قامت بها الشرطة في رحلات السي آي أيه في أسبانيا، مثلاً، وتفيد بأن طياري طائرات التسليم السري كانوا من الضباط العسكريين الأمريكيين.

خاتمة

لا تنتهك الحكومات حقوق الإنسان أو القانون الدولي، على وجه العموم، بصورة مكشوفةكما إنها لا تتفاخر بذلك. فهي تقوم بذلك في السر. وتمارس تعذيبها خلف أبواب موصدة. وتطلق العنان لبرامج القمع التي "يختفي" معارضوها في سياقها في ظلمة الليل. كما تُنظِّم عمليات خفية لكسر قرارات الحظر المفروضة على توريد الأسلحة ونقلها، ولإسقاط الحكومات المعادية، ولاعتقال الأشخاص الذين يُرى أنه يشكلون تهديداً للأمن بصورة غير قانونية.

وفي غياب الإجراءات الشفافة التي تستند إلى القانون والمعايير الدولية الملزِمة لجميع الدول، يتكفل برنامج التسليم والاعتقال السري بتآكل حماية حقوق الإنسان وحكم القانون نفسيهما اللذين تدعي هذه الدول حمايتهما. وفي واقع الحال، فقد خلقت الولايات المتحدة الأمريكية منطقة خالية من القانون جرى فيها شطب الحقوق الإنسانية لأفراد بعينهم. وقد حان الوقت لإيقاف هذا البرنامج.

وفي تقريرها *دون مدى الرادار*، قامت منظمة العفو الدولية بتجميع أدلة حاسمة حول برنامج التسليم السري الـــذي ترعاه الولايات المتحدة، وبحث جميع المعنيين على التحرك. كما دعت:

- الولايات المتحدة الأمريكية إلى وقف ممارستها لعمليات التسليم والاعتقال السري.
- وجميع الحكومات إلى ضمان حماية جميع ضحايا التسليم السري من التعذيب وسوء المعاملة، وتوجيه تهم إلى جميع من جرى اعتقالهم في سياق "الحرب على الإرهاب" وتقديمهم إلى محاكمـــة نزيهـــة أو الإفراج عنهم.
- وجميع الحكومات إلى حظر إعادة الأشخاص أو ترحيلهم إلى أماكن يمكن أن يتعرضوا فيهـــا لخطـــر التعذيب أو المعاملة السيئة.
- وجميع الحكومات إلى ضمان عدم استخدام مطاراتها أو مجالها الجوي في عمليات التســـليم الســـري، وإلى مباشرة عمليات تفتيش لأي طائرة يُشتبه بتورطها في عمليات التسليم.
- وجميع مُشغِّلي الطائرات الخاصة ووكلاء تأجير الطائرات إلى الامتناع عن تأجير طائرات في ظروف تشي بإمكان استخدامها في عمليات للتسليم السري.

ويلخص التقرير وثيقة من 41 صفحة (15,402 كلمة)، بعنوان: الولايات المتحدة الأمريكية، دون مدى الرادار: الرحلات الجوية السرية إلى التعذيب و"الاختفاء" (رقم الوثيقة: AMR 51/051/2006)، ويصدر عن منظمة العفو الدولية في 5 أبريل/نيسان 2006. وعلى كل من يرغب في الاطلاع على مزيد من التفاصـــيل أو التحـــرك بشـــأن الموضوع العودة إلى الوثيقة الكاملة. وثمة طيف واسع من المواد المتعلقة بهذا الموضوع وبغيره مـــن المواضـــيع يمكـــن الاطلاع عليه من الموقع الإلكتروني http://www.amnesty.org، كما يمكن تلقي الإصدارات الإخبارية لمنظمة العفو الدولية عن طريق البريد الإلكتروني من الموقع:
http://www.amnesty.org/email/email_updates.html